

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣١٢٩ لسنة ١٩٦٤

بتعيين مدير تنفيذ بالمؤسسة المصرية العامة لمواد البناء  
والحراريات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى ميزانية المؤسسة المصرية العامة لمواد البناء والحراريات  
للسنة المالية ١٩٦٣/١٩٦٤ ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٢ بإصدار لأئحة  
نظام موظفي وعمال المؤسسات العامة ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد الدكتور محمود محمد الجوهري في وظيفة مدير  
تنفيذ براتب قدره ١٣٠٠ جنيه سنويا بالمؤسسة المصرية العامة لمواد البناء  
والحراريات .مادة ٢ - على نائب رئيس الوزراء للصناعة والثروة المعدنية تنفيذ  
هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٤ (١٥ أكتوبر سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣١٣٠ لسنة ١٩٦٤

بشأن ترقية أطباء كل الوقت بوزارة الصحة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٨١ لسنة ١٩٦١ ؛

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣١٢٨ لسنة ١٩٦٤

بتعيين مستشار فني لشئون أملاك الدولة الخاصة بالهيئة العامة  
للإصلاح الزراعي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١٧٨ لسنة ١٩٥٢ بالإصلاح الزراعي  
والقوانين المعدلة له ؛وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم تأجير العقارات المملوكة  
للدولة ملكية خاصة والتصرف فيها ؛وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٨٦ لسنة ١٩٦٣ في شأن تنظيم  
وزارة الإصلاح الزراعي واستصلاح الأراضي ؛وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٨٧ لسنة ١٩٦٣ في شأن تنظيم  
الهيئة العامة للإصلاح الزراعي ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٧ لسنة ١٩٦٤ ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السيد / عبد العزيز الصيرفي مستشارا فنيا لشئون أملاك  
الدولة الخاصة بالهيئة العامة للإصلاح الزراعي ، وذلك لمدة ثلاث سنوات  
تنتهي في يوم ٢٧ من أكتوبر سنة ١٩٦٧ ، بمرتب سنوي مقداره  
٢٠٠٠ جنيه وبدل تمثيل مقداره ٦٠٠ جنيه سنوياويجوز بقرار من وزير الإصلاح الزراعي واستصلاح الأراضي أن يعهد  
إليه بأعمال أو مهام أخرى يحددها - سواء في وزارة الإصلاح الزراعي  
واستصلاح الأراضي أو في أي من الهيئات أو المؤسسات العامة  
التابعة له .مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير الإصلاح  
الزراعي واستصلاح الأراضي تنفيذه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٤ (١٥ أكتوبر سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

## قرر :

مادة ١ - يرقى كل من الأطباء الآتية أسماؤهم بعد إلى الدرجة الرابعة كل الوقت بوزارة الصحة :

الدكتور محمد الدين محمد خليل .

» محمد صفوت محمود محي الدين .

الدكتورة نازلي محمد أحمد جاد المولى .

» فردوس أحمد محمود علي .

» سوزان ثابت نجيب .

الدكتور عبد السميع عمران عبد المتجلى .

الدكتورة عواطف محمد محمد جبريل .

الدكتور محمد ماجد عباس أحمد .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٤ (١٥ أكتوبر سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣١٣١ لسنة ١٩٦٤

بتعيين سكرتير عام لوزارة النقل

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن العاملين المدنيين بالدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٥٥ لسنة ١٩٦١ ؛

## قرر :

مادة ١ - عين السيد المهندس حسن ابراهيم خالد مفتش عام الكبارى بمصلحة الطرق والكبارى من الدرجة الأولى سكرتيراً عاماً لوزارة النقل بنفس درجته .

مادة ٢ - على وزير النقل تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٤ (١٥ أكتوبر سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣١٣٣ لسنة ١٩٦٤

بأحالة حامل بوزارة الشؤون الاجتماعية إلى الاستداع لمدة سنتين

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة

## قرر :

مادة ١ - يحال السيد علي محمد عبد الهادى العامل بوزارة الشؤون الاجتماعية إلى الاستداع لمدة سنتين .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٤ (١٥ أكتوبر سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

## استدراك

نشر بالجريدة الرسمية العدد ٢١١ الصادر بتاريخ ١٦ سبتمبر سنة ١٩٦٤ قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٧٢٦ لسنة ١٩٦٤ بتعيين أعضاء مجالس إدارة الشركات التابعة للتؤسسة المصرية العامة للتأمين بالصفحة رقم ١٧٩٢ :

٨ - شركة جياسات البلاح :

السيد/محمود يوسف عبد الحليم ، ( خطأ ) .

والصواب : السيد/محمد يوسف عبد الحليم .